


مباحث

تعدد الزوجات . الطلاق . تحديد النسل
التبرج والسفور . البعطييل



تعدد الزوجات

يقول الله تعالى — وهو أصدق القائلين — : ﴿ فأنكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع ﴾ وهو قول صريح واضح لا لبس فيه ولا لبهام ؛ ولا يخفى ما في تعدد الزوجات من مصلحة عظيمة وحكمة بالغة ؛ فإن الرجال — فضلا عن زيادة عدد النساء عليهم — معرضون لنقصان مستمر ، بسبب قيامهم بشاق الأعمال ، وبأعباء الحروب وغيرها ، وتعرضهم للهلك ، وليس من الحكمة في شيء : أن ندع جانباً كبيراً من بناتنا بدون إحسان

إن الأوروبي — مثلا — لا يبيح له دينه التعدد ؛ لكنه يبيح لنفسه مصاحبة المئات من الفتيات ، ويرى والد الفتاة فتاته مع عشيقها فيسر ويتعبط ، بل ويمهد لها جميع الوسائل ، وكافة السبل ، المؤدية لراحتها ، وطمأنينتهما ؛ أما ديننا الذي يحرم على الرجل : النظر إلى المرأة ، ويحرم على المرأة : النظر إلى الرجل ؛ فقد كان لازماً عليه أن يوجد لهذا الضيق فرجا ، ومن هذا المأزق مخرجا ؛ لجعل النكاح مكان السفاح ، ووضع الحلال مكان الحرام ؛ وإلا فن للعوانس وربات الخدور ؟ ألهن العهر والفجر (١) ، ولنا العفاف والطهر ؟ أم لهن الجحيم ولنا النعيم ؟ وهل من المستحسن أن يكن ضرائر ، أم يكن فواجر ؟

وقد شنع فيلسوف الإسلام المرحوم للشيخ محمد عبده على التعدد ؛ وهي سقطة شائنة ، رغم ما كان عليه رحمه الله تعالى من رأى قويم وفكرة صائبة .

وقد جزم الكاتب الإنجليزي الكبير « برناردشو » ، في كتابه الحياة الزوجية : بأن الدولة الإنكليزية ستضطر — حسب تقدمها المطرد — إلى اتخاذ الإسلام ديناً لها قبل انقضاء هذا القرن .

وإذا تأملت في الشرائع الوضعية التي أبطلت تعدد الزوجات ؛ تجدها اضطرت إلى قبول ما هو شر منه ؛ إذ فتحت باب التدهور الأدبي على مصراعيه . فاضطرت إلى الاعتراف

(١) الفجر : الانبعاث في الماضي والزنا ، وخر : فسق وكذب .

بمشروعية العلاقات الآئمة بين الجنسين، وبمشروعية الوساطة في هذه العلاقات؛ فانحط الذوق الأدبي في المجتمعات بدرجة أنهم يفخرون ويقباهون بما يوجب الحزى والعار، بل بما يستوجبون عليه شرعاً: الجلد، والرجم، والقتل ثم انتهى أمر هذه الشرائع بقبول مبدأ تعدد الزوجات، ولكن تحت ستار المخادنة.

والمخادنة هذه: زواج حقيقي، ولكنه غير مسجل بعقد، أى أن الرجل لا يتقيد حيال المرأة بأى حق من الحقوق؛ فتكون عرضة للطرد بأولادها — فى أى وقت شاء، وفى أى يوم أراد — دون أن يكون لها أية حقوق عند الرجل الذى قد يكون عاشرها سنين عدة.

لكن الإسلام — الذى كانت مهمته الأولى: المحافظة على حقوق الأفراد والجماعات — شرع مبدأ تعدد الزوجات ليحمى المرأة من عدوان الرجل؛ فلم يقبل أن تكون فى علاقاتها معه إلا على حالة واحدة: وهى أن تكون زوجة، لها ولأولادها حقوق مقررة لا يستطيع الرجل بحال التنصل منها. وفى الوقت نفسه حرم الزنا، والمخادنة، وجميع ما من شأنه الحط من مستوى المرأة، وإنزالها من مرتبة الإنسانية إلى مرتبة الحيوانية!

والآن أمامنا فيما يتعلق بالحياة الجنسية نظامان: أحدهما يبيح تعدد الزوجات ويحرم ما وراء ذلك من العلاقات الآئمة، ويضرب بيد من حديد على أيدي المتلاعبين بالأعراض، الخائضين فى ضروب الفحشاء والفساد! والآخر يحرم تعدد الزوجات ويبيح سائر العلاقات الآئمة، ويجيز التلاعب بالأعراض، والخوض فى ضروب الفحشاء.

طبعاً لا يوجد إنسان عنده ذرة من عقل، فيختار القسم الثانى، ولا توجد نفس كريمة ترضى أن يكون حظ النساء منه كحظ الهائم العجماء؛ وفى أى دين، أو أى نظام، أو أى عرف؛ تكون الخليفة أفضل من الخليفة؟!

ويقولون أيضاً: إن الرجل الذى يعقب أولاداً من زوجتين؛ يعتبر فى نظر المجتمع آتما؛ لأنه يخلق العداوة بين نسائه، والبغضاء بين أبنائه. فهل معنى هذا أن الرجل الذى يعقب أولاداً من امرأتين إحداها شرعية والأخرى غير شرعية لا يعتبر آتما، ولا يكون خالقاً للعداوة بين نسائه وأبنائه؟

والذى يدعو للعجب أن يقوم أناس ينتصرون للمرأة ، ويدعون إلى عدم التعدد ، ويصفونه بأشنع الصفات ، ويسمونهم بأقبح السمات ؛ مع أن النتيجة المحتمة لما يدعون إليه . هي انتشار الزنا ، وفشو الأمراض ، وهتك الأعراض !

وهل من الانتصار للمرأة أن يوقعوها في هذا الحضيض ؛ لتصبح زوجة مجردة من الحقوق لرجل يستغل طبيباتها ، حتى إذا قضى طلبته ، وأشبع نهمته ؛ ألقي بها وبأولادها إلى حيث تسكف الناس ، وقت لا تجد عطفاً عليها من الناس ؟ !

إن من سن السنن ، وشرع الشرائع ، وقنن القوانين ، ومن هو أدري بالخلق من الخلق ؛ قد أباح التعدد ، فهل بعد هذا يجوز لرجل — يؤمن بالله واليوم الآخر — أن يعترض هذه المزاي ، ويسفه تلك النظم ، بدعوته لعدم التعدد ؟

هذا وقد ناز قوم على هذا النظام الدقيق ، ودعوا إلى نيزه ، وشوهوا جماله ، وغضوا من حكيمته ؛ داعين إلى وجوب الاقتصار على واحدة ، وزعموا أن قوله تعالى ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةٌ ﴾ وقوله عز من قائل ﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ قيد في عدم التعدد . وهو منطق غريب لا يستقيم مع نظم الكتاب العزيز الذى ﴿ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ وإذا قلنا بذلك : كان تناقضاً وانعواً ينزه الكتاب الكريم عن مثله . وقد جاءت السنة المطهرة بالتعدد : فقد كان غيلان الثقفي يمسك عشرة نسوة ؛ فلما جاء الإسلام : أمره الرسول عليه الصلاة والسلام بالاكتفاء بأربع نساء فحسب .

وقد تصدى لهذا الموضوع الخطير بعض العلماء — أقول بعضهم ولا أقول كلهم — لأن فيهم الثقة التقاة ؛ ومنهم حملة الشريعة ، وهداة الأمة ؛ وقد قائل هذا البعض قولاً يخالف فيه القرآن والدين وما أجمع عليه أئمة المسلمين ، ومنهم من قارب هذه المخالفة !

فعلى رسلكم أيها القائلون ؛ فإله عليم بما تقولون وما تفعلون ، وما تظهرون وما تبطنون !

فلدينا الكتاب الكريم الذى يجب علينا أن نستقرئه ونستوضحه إذا حزبنا أمر أو أعوزنا

دليل . ومن تبع هدى القرآن فلن يضل أبدا ولن يشقى !

هذا وأول من جهر بهذا الرأى الفاسد : المرحوم وحيد الدين الأيوبي (١) وكتب عنه بالجرائد السيارة ، وقد أعانتى الله تعالى بالرد عليه في الجرائد التي نشر بها رأيه في حينه ، ونظمت قصيدة في أحد ردودي عليه نشرت في عام ١٩٢٠ ميلادية أذكر منها : -

أنا يا وحيد أراك أكبر كاتب قد أتقن التفريع والتأصيلا
وأراك أول باحث تعنوا له كل القرائح إذ يقيم دليلا
إن الكتاب أباح أربع نسوة (٢) إلا لحاقف جوره فيميلا (٣)
والجور غير محقق في كل من عرفوا النبي (٤) وصدقوا التنزيلا
ماذا عرفت من الحديث وما الذي أدركت حتى تحسن التأويلا
بالله قل - فالمرء يعرف نفسه - وامنع ذوى الحاجات منك السولا
هل أنت مجتهد أم انت مقلد ؟ أم لا ولا بل قد بعثت رسولا ؟
أم أنت بالمعض للموافق مؤمن وترد ما أمسى عليك ثقيلا ؟
أم أنت تنصر فرقة أم صاحباً للشرع قد عادى وضل سيلا ؟
مهلا ولا تفرح فاست بخارق أرضاً ولن تصل الشواخ طولاً (٥)
لما اكتسى غيلان سربال الهدى وأتم عشراً حين كان جهولا
قال النبي له : تمسك أربعاً ودع البواقي . فافهم التمثيلا
ما إن رأينا في البرية مسلماً يدع القران وينصر الإنجيلا !

(١) وقد كان - رحمه الله تعالى - من أنصار اللغة العربية ومحققها .

(٢) قوله تعالى (فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع) .

(٣) قوله تعالى (وإن ختم ألاتمدلوا فواحدة) .

(٤) عرفوه صلى الله تعالى عليه وسلم وتخلقوا بأخلاقه الكريمة ، وتمسكوا بهديه .

(٥) في هذا البيت تضمين لقوله تعالى (ولا تمش في الأرض مرحاً إنك لن تحرق الأرض ولن تبلغ

وقد أحمته الحجة ، وألجمه الدليل ؛ فرد رداً مبتسراً يستتر به موقفه من معاني القرآن
الجليلة الجميلة ؛ قال غفر الله تعالى زلته :

ما ادعينا وما رحنا كما عدا علينا به كاتب في لمز سماحه الله .

وترك الجدل والجدال في أمر لا يسلكه إلا من أنار الله تعالى بصيرته ، وأنتق صيريرته .
هذا وقد سار على هذا المعنى كثير من المفكرين والكتاب ؛ سائرهم وراء
رغبة جامحة في نفوسهم ، ضاربين صفحا عما يريد الله تعالى من نظام كوني دقيق ، وما تحويه
آياته البينات من معان سامية !

هذا وقد ذهب الأستاذ الكبير : المرحوم عبد العزيز فهمي « باشا » إلى أن قوله تعالى
« فأنكحوا ما طاب لكم من النساء » قولاً تهكيمياً لا يراد به الإباحة . وأن معنى قوله جل شأنه
« متى وثلاث ورباع » إلى ما لا نهاية له من العدد ؛ من غير تحديد بأربع ، وردد في هذا
المعنى وأطال .

ورغم سعة علمه — رحمة الله تعالى عليه — وتقديرى لفنه الذي انقطع له فبالغ في إقناعه ؛
فإني أقول : إن قوله هذا غير جدير بالرد ؛ إذا ما ضمنا إلى الآية : ما ورد عن الرسول
صلوات الله تعالى وسلامه عليه ، وما سارت عليه صحابته رضوان الله تعالى عليهم .

فإن الخالق تعالى حين يقول ﴿ فأنكحوا ما طاب لكم من النساء متى وثلاث ورباع ﴾
لا يجوز لمخلوق أن يقول : إن هذا على سبيل التهكم ، وإن هذا العدد لا نهاية له يوقف عندها .
وليس لكائن من كان أن يقول : لا . إن هذا نظام بالعتيق ؛ لا يتفق مع ما نحن عليه
من تقدم وحضارة .

قال تعالى ﴿ وأن تجمعوا بين الأخنتين ﴾ والمنع من الجمع بين الأخنتين ؛ يحمل معنى
إباحة الجمع بين من عداهما بمفهوم المخالفة — كما يقولون —

وقال صلى الله تعالى عليه وسلم « لا تنكح البنت على عمتها ، ولا على خالتها ، ولا على
ابنة أخيها ، ولا على ابنة أخيها » وهذا المنع يحمل بين طبائعه لإباحة الجمع بين من عداهن ،

وهذا الأمر من الرضوح والظهور بما لا يدع شكاً أو خلافاً .

هذا وقد اختلفت الآراء ، وتشعبت الأهواء في التعدد ؛ فمن قائل بإباحته إباحتها مقيدة ، ومن قائل بحظره ومنعه ، ومن قائل بتحريمه وذمه .

والذي يدرس نظام التعدد — على ضوء ما جاء به القرآن الكريم والدين الحنيف — يجد من أدق النظم الاجتماعية وأرقاها ، وأوفاهما بما حاجة المجتمع ؛ أياً كان جنسه ولونه ودينه .

يقول الله تعالى ﴿ فانكحوا ما طلب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع ﴾ فهل لمخلوق بعد قول الخالق تعالى ﴿ ما طاب لكم ﴾ أن يقول : لا . لا . يجب أن نجعل الزواج بقيود وحدود ، ويجب أن يتوافر في طالب التعدد كيت وكيت .

وإذا قلنا بما يقوله بعضهم من وجوب توفر الميسرة عند طالب التعدد ؛ فلم لا نقول بوجودها أيضاً عند طالب الزواج الأول ؟

وذلك لأننا إذا حررنا من الزواج من لا يستطيع أن يقوم بأود اثنين ؛ وجب علينا أن نحرّم من الزواج أصلاً من لا يستطيع أن يقوم بأود واحدة . وهذا ما لا يقره عرف أو شرع أو دين !

ذلك لأن تقدير اليسر وعدمه متروك لأهل العروس ؛ فهم وحدهم الذين يقدرون مدى استطاعة الزوج الإنفاق على ابنتهم .

وما يدرينا لعل عائل الفتاة نفسه لا يستطيع أن يطعمها أو يكسوها . وينادى ربه صباح مساء أن يرزقه بمن يحمل عنه هذا العبء الثقيل .

وقد جاء في الآثار : أن الرسول صلوات الله وسلامه عليه قد أباح التعدد مع الفقر ، وجعله سبباً من أسباب اليسر . ولعل في ذلك حكمة لانعلها .

وأكثر من هذا فإن محمداً عليه الصلاة والسلام قد مات ولم يشبع أهله من خبز الشعير ؛ وعنده من عنده من الزوجات . فلم يكن ذلك منقصة في حقه ، أو مذمة عرض نفسه في الوقوع فيها !

وهل من الدين في شيء ، أو من الحكمة في شيء : أن تظل بناتنا فواجر بدون إحصان ، ونساؤنا عوانس بغير تزويج ؛ في سبيل تقليد الأمم الأخرى الغير المسلمة التي تقول بعدم التعدد ؟

ومن العجيب أن يقوم أناس من بيننا ، ومن أبناء جلدتنا وديننا ، فيدعون إلى عكس ما يدعو إليه الدين ، بل بما تدعو إليه المسيحية والنصرانية !

ويسىء إلى الإسلام أشد الإساءة ، ويستوجب المقت كل المقت : من يتلاعب بألفاظ القرآن الكريم ؛ لنصرة مبدأ سقيم ، ورأى نافته عقيم .

هذا وقد قرأنا لمن يكتب ، وسمعنا لمن يقول : إن الله نفسه قد حرم التعدد حيث قال ﴿ وإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة ﴾ وقال في موضع آخر ﴿ ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم ﴾ فظهر لمن كتب ، ولمن قال — حسب فهمهم الخاطيء — أن الله تعالى قد حرم التعدد تحريماً صريحاً ؛ حيث علقه على القدرة على العدل ، ونفى في الآية الأخرى استطاعة العدل .

وهذا الفهم لو سرنا عليه : لكان في القرآن تناقض ولغو يزه عن مثله ﴿ ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً ﴾ .

ولإنما أراد تعالى في الآية الأخرى ﴿ ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم ﴾ : العدل في المحبة القلبية . لذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم بين نسائه فيعدل ، ويقول : « اللهم هذا قسمي فيما أملك ، فترتواخذني فيما تملك ولا أملك » ، يعني بذلك المحبة القلبية .

يؤيد ذلك باقي الآية الكريمة ﴿ فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة ﴾ .

هذا ومن حق الزوجة الأولى — إن خشيت على نفسها أو دينها من زواج زوجها عليها — أن تطلب الطلاق ؛ خصوصاً إذا تزوج بمن دونها حسباً ونسباً .

وقد روى أن بني هشام بن المغيرة ذهبوا إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يستأذنون في تزويج بنت أبي جهل بن هشام لعل بن أبي طالب ؛ فغضب صلى الله تعالى عليه

وسلم ، ولم يأذن بهذا الزواج إلا على شريطة طلاق ابنته فاطمة رضى الله تعالى عنها ؛ حتى لا تظعن في كرامتها ، أو تفتن في دينها . وقال : إن بنى هشام بن المغيرة استأذوني في أن يزوجوا ابنتهم على بن أبي طالب ؛ فلا آذن لهم ، ثم لا آذن لهم ، ثم لا آذن لهم ؛ إلا أن يجب ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي ؛ إن ابنتي بضعة مني : يربيني ما يريها ، ويؤذيني ما يؤذيها ، .
فن هذا يعلم أنه لا يجوز لإيذاء الزوجة بالتزوج عليها بمن هي دونها حسبا ونسبا .

ويجب أن يكون التعدد بقصد الاستعفاف ، لا بقصد الإسفاف أو الإسراف .
ولا يكون بقصد الإضرار بالزوجة الأولى ؛ كما كانت تفعل العرب في الجاهلية .

قال شاعرهم يهدد امرأته بالضرة :

أكلت دماً (١) إن لم أرك بضرة بعيدة مهوى القرط (٢) طيبة النثر (٣)

لجعل زواجه الثاني لكيد الزوجة الأولى وترويعها ؛ ونسى أن واجبه الأول أن يوفر لها أسباب الراحة والسعادة ؛ لا أن ينقب عن تعاستها وإشقاتها . وأنه إن أحبا أمسكها وأكرمها ، وإن كرها طلقها ولم يظلمها .

هذا وقد ظعن كثير من سفلة البشر ، ومن أراذل المحترفين لمهنة التبشير ، في محمد عليه الصلاة والسلام واتخذوا من زواجه مذمة يعبونه بها ، ومنقصة يلصقونها به . وقالوا : إنه رجل شهواني يميل إلى النساء ، كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذبا ، .

في حين أن زواجه صلى الله تعالى عليه وسلم يسمى بإنسانيته إلى الحد الذي لا يجاربه فيها إنسان ، ولا يباريه فيها بشر !

فلو أراد أن يضم في بيته كرام العقائل ، ونفائس الخرائد ؛ لكان له ما يريد من أسمى

(١) يدعو على نفسه بالفقر الشديد ؛ وقد كانوا حين يعمل القمر بأحدهم يفسد ناقته ويتلق دمه في وعاء حتى يتجدد ؛ فيشوية وبأكله .

(٢) يكتفى بطول رقبتها ؛ وهو من صفات جمال المرأة .

(٣) النثر : الريح الطيبة ، أو هو رائحة فم المرأة وأعطافها عند قيامها من النوم .

بيوت العرب ، وأجمل الجوارى ؛ من سبايا فارس والروم ؛ يرفان في حلل الدمقس ، ويتجلين بأخضر الجواهر ؛ ولكان سباطه كسباط قيصر وكسرى !

كيف لا : وقد كانت تحمل إليه الأموال حتى يضيق بها مسجده ؛ فلا يقوم وفي كفه منها شيء !

وما شبع هو وآله من خبز الشعير ؛ وحاله من الغنى والجاه : ما قدمنا وما وصفنا . ولم يضم في حريمه سوى المغتربات المكتهلات : التي مات عنها زوجها ؛ فلم تجد مأوى ، والتي عز عليها العيش في كنف غيره من الأزواج ؛ ولم تكن يبنهن من فتاة عذراء سوى واحدة : هي عائشة ابنة رقيقه وصديقه أبي بكر الصديق ، ثاني اثنين إذ هما في الغار . ولو أردنا أن نصف ما لاقين في كنفه من القلة وشظف العيش ؛ لما وسعنا هذا المؤلف . وعند ما بلغت قسوة الحياة متنهاها ، وجاوزت الشدة مداها : نزلت آية التخخير .

« يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعن وأسرحن سراحاً جميلاً ، وإن كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فإن الله أعد للحسنات منكن أجر أعظيماً ، وقد أكرمهن الله تعالى بالتوفيق إلى حسن الاختيار ؛ واخترن دار القرار ؛ وقلن جميعاً : بل نريد الله ورسوله ! فتمت لهن بذلك السعادة ، وحزن الحسنى وزيادة !

وقد تزوج — عليه أفضل الصلاة وأتم السلام — بالسيدة خديجة رضي الله تعالى عنها ولها أربعون سنة ، وهو ابن خمس وعشرين سنة ، ولم يدفعه لزوجها سوى أنها خطبته لنفسها بنفسها ، وكانت من أعف النساء . وأعرقهن نسباً وحسباً ، ولها — بعد ذلك — فضل السابقة في الإسلام ؛ فلم يتقدمها إليه رجل ولا امرأة . وماتت وسنها خمس وستون سنة ، وكانت مدة مقامها معه صلى الله عليه وسلم خمساً وعشرين سنة ، ولم يتزوج عليها حتى مات . ولم يكن وفاؤه لخديجة رضي الله تعالى عنها : وفاء للمتعة والحس ، بل وفاء الروح والنفس ؛ فلقد فضلها على عائشة ؛ وهي أصغر زوجاته ، وأحبهن إليه .

فقرى من هذا أنه صلى الله تعالى عليه وسلم قضى عنقوان شبابه ، وزهرة حياته مع

خديجة ؛ ولم يتزوج غيرها ؛ وإنما تزوجها لإسلامها ، ومعاونتها له ومناصرتها إياه . فقل لي
بربك : أين الشهوة والميل إلى النساء في هذا ١٤

وتزوج بالسيدة سودة بنت زمعة رضى الله تعالى عنها . وكانت تحت السكران بن عمرو ؛
وكان قد أسلم قديماً وهاجر إلى أرض الحبشة الهجرة الثانية ، ومات حين قدما مكة . ولو
عادت إلى أهلها — بعد موت زوجها — لعذبوها وقتلنها في دينها ؛ فكفلها صلى الله عليه
وسلم . وهو المثل الأعلى للهمة والنجدة والمروءة ؛ وكانت مسنة ، ولم يكن معه غيرها . ومكث
معهما خمس سنين إلى أن تزوج السيدة عائشة رضى الله تعالى عنها في السنة الأولى من الهجرة .

فترى من هذا أنه صلى الله عليه وسلم لم يتزوج السيدة سودة إلا لإيوائها وتعويضها خيراً
من زوجها الذى مات معها ؛ حريصاً على إيمانه ، فأراً بعقيدته . وتألفاً لقومها وقوم زوجها
الذين أسلبوا ونالوا صحبته صلى الله عليه وسلم . فقل لي بربك : أين الشهوة والميل إلى النساء
في هذا ١٥

وتزوج بالسيدة عائشة بنت أبي بكر الصديق رضى الله تعالى عنهما . وكلنا يعلم من هو
أبو بكر الصديق الذى كان معه ﴿ ثمانى اثنين إذ هما فى النار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله
معنا ﴾ ولم يتزوج بكراً غيرها ؛ وإذا علمت أنه لم يتزوجها إلا وهو ابن خمس وخمسين سنة ؛
علمت أنه لم يرد إلا مكافأة أيها وإحكام الرابطة بينهما . وقد كانت رضى الله تعالى عنها واسطة
في نقل شتى الأحكام والتشريعات إلى سواد الأمة الإسلامية ؛ خصوصاً ما يتعلق منها بالنساء ؛
لذا قال عليه الصلاة والسلام : « خذوا شطر دينكم عن هذه الحميراء » ، فقل لي بربك : أين
الشهوة والميل إلى النساء في هذا ١٥

وتزوج بالسيدة حفصة بنت عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنهما وكانت تحت خنيس
ابن حذافة ومات عنها من جراح أصابته ببدر . وتزوجها صلى الله عليه وسلم مكافأة لها وحياً
في أيها — الذى سره كل السرور هذا النسب الشريف — ورغبة في إيوائها ، وتعويضها عن
قتل زوجها الذى قتل في سبيل الله ، وهو يدافع عن الله ورسوله ودينه . فقل لي بربك : أين
الشهوة والميل إلى النساء في هذا ١٥

وتزوج بالسيدة زينب بنت جحش — وهى ابنة عمته — وكان قد تزوجها لمولاه زيد

ابن حارثة ؛ ليرفع من شأن الاسير الكسير ، ويعلى من قدره ؛ ويجعله أهلاً لمصاهرة بنى هاشم ؛ مصداقاً لقوله تعالى « إن أكرمكم عند الله أتقاكم » .

وقد تزوجها صلى الله عليه وسلم بعد طلاقها من زيد بوحي من الله تعالى للتشريع ﴿ لكيلا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيانهم ﴾ أنظر آية ٣٧ من سورة الاحزاب .

وقد كان زواجه بها : إعفاء لها من إهمال يصيها ، بعد طلاق يذلها ؛ فيقصى عنها الخاطبين الذين لا يتقدمون محتارين إلى مطلقات الأحرار ؛ فما بللك بمطلقات الأرقاء ! فقل لى بربك : أين الشهوة والميل إلى النساء في هذا ؟

وتزوج بالسيدة زينب بنت خزيمة : وكانت تحت عبد الله بن جحش رضى الله تعالى عنهما ؛ فقتل عنها يوم أحد . فتزوجها صلى الله عليه وسلم لإبواء لها ، وجبراً لمصاحبها في زوجها ، وحفظاً لدينها ؛ فقل لى بربك : أين الشهوة والميل إلى النساء في هذا ؟

وتزوج بالسيدة أم سلمة : هند بنت أبي أمية . وكانت تحت ابن عمها عبد الله بن عبد الأسد . وكانا أسلماً قديماً وهاجراً إلى الحبشة ثم قدما مكة وهاجرا إلى المدينة . فمات أبو سلمة من جرح أصابه في غزوة أحد . فتزوجها صلى الله عليه وسلم .

ويروى عنها أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ما من مسلم تصيبه مصيبة فيسترجع ويقول : اللهم أجرني في مصيبتى واخلفنى خيراً منها إلا أخلقه الله خيراً منها ، فلما مات أبو سلمة تذكرت قول الرسول عليه السلام . وقالت في نفسها : ومن خير من أبي سلمة ؟ رجل نال الصحبة ، وشهد المشاهد مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ! ولكنها استرجعت وقالتها ؛ فأخلف الله تعالى لها رسوله عليه الصلاة والسلام فأواها ، وحفظها .

فترى من هذا أنه صلى الله عليه وسلم تزوجها ليعوضها خيراً من زوجها الذى فقدته ؛ وكانت كثيرة الأولاد فأواها وآوى أولادها ، وقام بشئونها ؛ جزاء لها على هجرتها ، وإيمانها ، وثباتها ووفائها ؛ فقل لى بربك : أين الشهوة والميل إلى النساء في هذا ؟ !

وتزوج بالسيدة أم حبيبة . رملة بنت أبي سفيان ؛ وكانت تحت عبيد الله بن جحش ، وقد هاجرا إلى الحبشة : الهجرة الثانية ، ثم تنصر زوجها ، ومات بالحبشة ، وثبتت هى على

إسلامها ، وأبت أن تنصر معه ، وخالفته ، واختارت الإسلام عليه ؛ فأتم الله تعالى لها : الإسلام ، والهجرة ، والصحبة ، وأكل لها الشرف بزواجها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويروى أن أباهما — أبا سفيان — قدم المدينة فدخل عليها ؛ فلما ذهب ليجلس على الفراش طوته دونه ، فقال : يا بنية أرغبت بهذا الفراش عني ، أم بي عنه ؟ فقالت . بل هو فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنت امرؤ نجس . فقال : لقد أصابك بعدى شر . فقالت : بل خير !! وقد خطبها صلى الله تعالى عليه وسلم من ملك الحبشة ؛ حين سنع بانقطاعها ، وقد نصرائها . فقل لي بربك : أين الشهوة والميل إلى النساء في هذا ؟

وتزوج بالسيدة ميمونة بنت الحرث الهلالية بعد وفاة زوجها ، وسنها رضى الله عنها زهاء خمسين سنة ، وقد تزوجها إيواء لها ، وتألفاً لقومها ، وقد أسلم بسبب هذا الزواج كثير من قومها ، منهم — ابن أختها — سيف الإسلام خالد بن الوليد . فقل لي بربك : أين الشهوة والميل إلى النساء في هذا ؟

وتزوج بالسيدة جويرية بنت الحرث ، وكانت تحت مسافع بن صفوان المصطلق ، وقد قتل كافراً يوم المريسيع ، وأخذت سبية ضمن سبايا وأسرى بني المصطلق ، وكانت سيدة بني المصطلق وبنت سيدهم ؛ فأعتقها صلى الله عليه وسلم وتزوجها ، فلما سمع المسلمون بذلك أعتقوا ما في أيديهم من سبي بني المصطلق ، وقالوا : هم أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ؛ فأسلم بسببها بنو المصطلق ، عن بكرة أبيهم وحسن إسلامهم .

فرى من ذلك أنه لم يتزوجها سوى رغبة في إسلام قومها . وقد أعتقها من الأسر ، وأعتقها من الرق ، وأعزها من الذل . فقل لي بربك : أين الشهوة والميل إلى النساء في هذا ؟

وتزوج بالسيدة صفية بنت حيي بن أخطب : سيد بني النضير ؛ قتل أبوها مع بني قريظة ، وكانت تحت لإسلام بن مشكم القرظي ؛ ثم فارقها ، فتزوجها كنانة بن أبي الحقيق ؛ وقيل عنها يوم خيبر ، وأخذت رضى الله تعالى عنها في السبي ؛ فغيرت بين العودة إلى قومها ، وزواجها بالرسول ؛ فاختارت الحيرة ؛ فأعتقها صلى الله تعالى عليه وسلم وتزوجها رغبة في إسلام قومها اليهود ، وقد أسلم كثير منهم . فقل لي بربك : أين الشهوة والميل إلى النساء في هذا ؟

ويتضح مما تقدم أن الرسول عليه السلام لم يتزوج إحداهن إلا لأسباب دينية ، ومقاصد أخروية ؛ لامت إلى الشهوة بسبب ، ولا تتصل إلى الميل للنساء بصلة !

هذا عدا أن هناك حكمة لهذا التعدد من أجل الحكم ؛ وهي نشر الأحكام الخاصة بالنساء ، والتي لا يستطيع تبليغها الرجال : كالتطهارة ، والغسل ، والحيض ، والنفاس ، والولادة ، والرضاع ؛ إلى غير ذلك من الأحكام التي لا يستطيع إيفامها للنساء — على وجهها الأكمل — سوى النساء .

ولا يمكن بحال أن تقوم بمهمة تبليغ الأحكام لسائر نساء المسلمين — على اختلاف طبقاتهم في ذلك الحين — امرأة واحدة ، بل عدة نساء ، من عدة قبائل . وبذلك يتم ما أراده الله تعالى من إظهار نوره ، وبسط شرائعه !

وقد ثبت أنهم أذعن عنه صلى الله تعالى عليه وسلم : علماً ، وفضلاً ، وفقهاً . ولو كان صلى الله عليه وسلم يريد بالتعدد ما يريد سائر الملوك والأمراء — من التمتع واللذة ليس غير — لانتخب الحسان الأبرار ، والكواعب الأتراب ، ولم يتجه صوب هؤلاء الثيبات المكتهلات . فهل بعد هذا للبشر — غر سمح . عتل زنيم — أن يقول عنه صلى الله عليه وسلم : إنه شهواني يميل إلى النساء ؟ في حين أن في دياناتهم ومعتقداتهم ما نزهه ألسنتنا عن ذكره ، وأقلنا عن تدوينه ؛ فسبحان من هدانا لدين الحق ، دين النور ، دين الفطرة ، وأظهره على الدين كله ولو كره الكافرون !

وفضلاً عن ذلك : فلم تكن علاقاته — عليه أفضل الصلاة وأتم السلام — بزوجاته كعلاقة أي زوج مهما دنا ، بأي زوجة مهما علت !

فقد عاشهن السنين الطوال ؛ فلم تغلت من لسانه الكلمة النابية ؛ بل الكلمة الرقيقة ، ولم تبد على سماته النظرة القاسية ؛ بل للنظرة الحانية !

وما من رجل — بالغ ما بلغ من المروءة والرقوة وسعة الصدر — إلا واستحال رضاه إلى غضب في ساعة ما ، وبدا منه التذمر والتضجر إزاء تصرف ما ، وبدرت منه بوادر الشر ، ونذر السوء حيال عمل ما !

ولكن الرسول ، الذى أوتى جماع الفضائل ، وبعث ليتمم مكارم الأخلاق !

الرسول : الذى أرسل من البشر ، ليعلى من أقدار البشر ، ويرفع من شأنهم ، ويسمو بنوعهم : لم يكن كذلك !

ولم يكن هذا منه — عليه الصلاة والسلام — جبناً أو ضعفاً ، بل كان كالا وجمالا !

فإن الضعف الاختيارى : أقوى من سائر القوى ، وأكمل من سائر الكمالات ؛ وهو خير مقياس للعظمة الإنسانية فى أجل صورها ، وأرفع مراتبها !

فإن من يقهر نفسه باختياره ؛ ليرتقى بضعيف ؛ لا طاقة له باحتيال القهر ، ولا غنى له عن طلب اللين والرفق : هو الشجاع الباسل القوى !

بقى شيء واحد — وهو من الخطورة بمكان — وهو أن بعضهم يروى عن الطاهر المطهر صلى الله عليه وسلم أنه قال : « حبب إلى من دنياكم : النساء والطيب وجعلت قرة عيني فى الصلاة ، وقال أيضاً : أعطيت قوة أربعين فى البطش والجماع ، وهذا كما ترى مردول مجوج ؛ لا يصح نسبه بحال لسيد النبيين ، وإمام المتقين ؛ ولورويت هذه الأحاديث فى سائر الصحاح ، وأسندت فى كل المسانيد ؛ لما وسعنا إلا رفضها . والجزم ببطلانها يقول الله تعالى — فى معرض الذم والقدح — ﴿ زين للناس حب الشهوات من النساء ﴾ ونحن ننسب للرسول عليه السلام القول بحب النساء وأنه أعطى قوة أربعين فى إتيانهن . وهل بعد هذا تلوم المبشرين فى طعنهم على الرسول صلوات الله عليه وسلامه — بأنه شهوانى يميل إلى النساء — ونحن الذين نسلهم بأيدينا الحجج ، ونقيم لهم بأنفسنا البراهين ؛ على صحة زعمهم ، وصدق لإفكهم . بل وننسب للرسول ونفتري عليه ما لم يقله ، وما هو مبرأ من أن يهجم به ؛ فضلا عن أن يفتخر بذكره . ويقوله على ملا من أصحابه ؛ الذين يرون فيه المثل الأعلى للأخلاق الفاضلة ، والحلال الكاملة !


الرسول الطاهر المطهر ، يجلس بين صحابته ويقول : « إني أحب النساء ، وإني أعطيت قوة أربعين فى الجماع ! » ، يالها من فرية يضطرب لها القلب ؛ ويتصدع منها الحق ! فاحذوها

— أيها النصف الحكيم — وأذع بطلانها بين من تعرف ؛ هداني الله وإياك لما فيه الرشاد
والسداد !

وقد روى عنه صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال : « إذا سمعتم الحديث عنى تعرفه
قلوبكم (١) ، وتلين له أشعاركم وأبشاركم (٢) ؛ وترون أنه منكم قريب (٣) ؛ فأنا أولاً لكم به .
وإذا سمعتم الحديث عنى تنسكروه قلوبكم ، وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم ؛ وترونه بعيداً عنكم ؛
فأنا أبعدهم منه . »

فمن هذا يعلم أن ما تقدم من الأحاديث وأمثالها ؛ لا يجب الأخذ بها ، ولا التعويل
عليها ؛ لمخالفتها للسنة والكتاب والسنة ؛ بل وللآداب العامة أيضاً !

-
- (١) تعرفه قلوبكم : أى تلمس إليه ، ولا تنكر معناه ، ولا تستوحش من نسبه لى .
(٢) الأبشار : جمع بشرة ؛ وهى ظاهر جلد الإنسان .
(٣) قريب : أى لأنفاسكم وأذواقكم وآدابكم .



الطلاق

يقول الله تعالى ﴿الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان﴾ وقد أراد قوم — غفر الله تعالى لهم — أن يقيدوا الطلاق ، ويحملوه بيد الحاكم لا بيد الرجل ؛ وهم بهذه المقالة يتركون الإسلام ؛ ذلك الدين الكريم السمح ، ويعودون بنا إلى المسيحية التي تلزم الرجل بإمساك زوجته : كارهاً لها ، مبنضاً لعشرتها ، مبتغياً هلاكها للخلاص منها !

ومن عجب أن الشرائع التي أخذت بنظام منع الطلاق ؛ تلاقى من ذلك ضيقاً وأى ضيق ؛ وعنناً وأى عنن ؛ ولا يجد متبعو هذه الشرائع متنفساً لما هم فيه ؛ سوى الهم والكبت . فيظل الزوج يمسك زوجته العاهرة على هون ! وتظل الزوجة في كنف زوجها الفاجر الباغى على أذى !

فكم من مأس تمس الأعراض والأنساب ، وكم من جرائم تهدم الأخلاق والمقدسات ، وكم من فساد يفشو ، وكرامات تهدر !

قد يحصل بين الزوجين ما يسمونه فراقاً جسدياً ؛ وهو أمر تقره الديانات المسيحية . وقد قصدت هذه الديانات بذلك : تأديب الزوجة بالمهرجان لأمد قصير . ولكنه قد يطول حتى ينهى حياة الزوجين .

وقد شرعت الديانة الإسلامية ذلك التأديب أيضاً : « واهجروهن في المضاجع ، وهذا الهجر يعتبر أوسط التأديب — بين الوعظ والضرب — ولكن الهجر في الإسلام : لما كان يستتبعه الضرب ؛ فالطلاق ، فالزوج بأخرى : كان تأديباً نافعاً ناجحاً . أما في الديانات المسيحية ؛ فلا يعقبه شيء ما ؛ اللهم إلا أن يضرب الزوج رأسه بالحائط ، أو يشرب ماء المحيط إن شاء ! فلا هو بمستطيع تسريحها والزواج من غيرها ، ولا هي بمستطية التخلص منه ، والتزوج من غيره : فيلح عليهما داعي الجسد ؛ الذي أودعه الله تعالى في كليهما — بل في كل كائن حي — وحينئذ يدأب الزوجان على التحلل من ذلك الضيق بأبسط الحلول الحيوانية : فليتخذ الزوج

خليلة مكان الحليلة ، ولتتخذ الزوجة خليلاً مكان الحليل ! وينصبغ هذا الإجراء منهما بصبغة رسمية ؛ هي بالحلال والمباح أشبه : فيصطحب الزوج عشيقته في المجتمعات والمنتديات ، والحفلات الرسمية ، والغير الرسمية ، وتصطحب الزوجة عشيقها أيضاً في مثل هذه الحفلات . وقد يلتقي الاثنان — أو الفريقان — فلا يقابل أحدهما الآخر إلا بالتحية والابتسام ؛ وقد تنتج من هذه العلاقات الآئمة ذرية وأبناء ؛ فلا يضيّق هذا المجتمع الراقى بهم ؛ بل تعترف بها قوائم القوم ، بغير ما تثيرب أولوم !

وهكذا تقلب العلاقات التي ربطها الله تعالى برباط محكم وثيق من الود والرحمة والروحانيات ؛ إلى علاقات آئمة تعافها أحقر الحيوانات ! وتصبح هذه العلاقات — التي لا تقوم على أى أساس من الدين ، أو المرواة ، أو الآداب العامة — وقد أقرها المجتمع ؛ لأنه يرى فيها أنها نتيجة حتمية لعلاج حالة اجتماعية !

هذا وقد سجلت المحاكم الأجنبية فضائح يندى لها الجبين خجلاً ، وتأذى منها الأسباع والأبصار ، وهي تجل عن الحصر :

فن ذلك : أن رفع أحد الأزواج قضية طلاق ضد زوجته التي خاتته مع زوجها السابق ، مطلقها ، خيانة زوجية تستوجب في شريعتنا الخنيفة السمحة : الرجم بصغار الأحجار ، حتى تنقطع الأعمار ! وقد اعترفت الزوجة أمام القضاء بتلك الخيانة ؛ غير أن محامها دفع التهمة عنها بأن الكنيسة الإنجيليكية لا تعترف بالطلاق الأول ، وبالتالي فإنها لا تعترف بزواجها الحالي ؛ وبذلك تكون الجريمة قد وقعت في ظل ساحة الدين الذي يحرم زواجها من زوجها الحالي ؛ وبذلك يكون المجرم هو الزوج — المجنى عليه — والبريء هو الجاني — بل الزاني — فلم يسع المحكمة إلا الحكم بالبراءة ؛ ولعل الزاني الآن قد رفع دعوى مدنية ضد الزوج يطالبه فيها بتعويض عما ناله من أذى في سمعته الأدبية ، ومكاته الاجتماعية (١) !

وهكذا ساءت أخلاق الأمم الغير المسلمة ، وانهارت مقوماتها ، واحت مثلها العليا ، وانطمست فضائلها ! ولم يخدم عليهم الضخم ، وأدبهم الجهم ، ومنظرهم الفخم ؛ ولم ينفعهم

(١) نشر هذا الخبر بمجريدة الجمهورية في ١٩ فبراير سنة ١٩٥٧ «العدد ١١٥٦» .

ما هم فيه من عيش رغيد ونعيم أكيد ! بل صاروا بهذه الأخلاق كالرم البالية ، والذئاب
الساوية ! ولم يغنهم سكنى الدور والقصور ، ولبس الملابس الزاهية ، وركوب المراكب
الفارهة (١) ! وأصبح الأعرابي العارى الجسم ، الحافي القدم ، وليد الصحراء ، قاطن الكوخ ؛
أصبح يزهو بأخلاقه ، ويتيه بغيرته ، ويستمسك بحميته ، ويعجب بزوجته ، التي حفظته
في حضوره وغيبته ! وهو إن أحبها : أمسكها وأكرمها ، وإن كرهها : طلقها ولم يظلمها !

ونظام الطلاق في الإسلام : هو الواحة التي يستظل بها كل من لفحته سموم الشحنة ، وأحرقه
بمحموم البغضاء ! فما لنا به وبتقييده ؟ وكيف يمك إنسان إنسانة وهو لها كاره ، ولعيشها
قال ؟ ولم لا يسرحها فتزوج بمن يحبها وتحبه ، ويحرص على راحتها وتحرص على راحته ؟
لم يقل خالق الإنسان للإنسان ﴿ الطلاق مرتان فإمساكك بمعروف أو تسريح بإحسان ﴾
والطلاق ضرورة اجتماعية ، ينادى بها كل من له قلب يفقه به ! فتعالى الله الذي جعل
لعباده من كل ضيق فرجا ، ومن كل هم مخرجا ؛ وأعد لخلقهم — وهو أدري بهم من أنفسهم —
ما يصلح دنياهم وآخرتهم !

وللا تخبروني بربكم : كيف يكون الحال والمآل ؛ إذا قال الحاكم للزوج : أمسك عليك
زوجك . وقال الزوج : لا ، لا . هي طالق ، هي طالق ، هي طالق ؛ فهل تبين منه كما يقول
الله تعالى ﴿ فإن طلقها فلا تحمّل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره ﴾ أم أمسكها على هون
رغماً عنه كما أمره الحاكم ؟

وقد قال تعالى — بعد ذكر الطلاق — « وتلك حدود الله يبينها لقوم يعلمون . . .
ولا تتخذوا آيات الله هزوا ، .

وقد شرع الله تعالى الطلاق لحكمة عالية ، وأغراض سامية ، ومقاصد شريفة : لأنه
متنفس الزوجين ؛ إذا ساءت العشرة ، ودامت المضارة ، وتكدر صفو الحياة ، وانقطعت
الألفة ، ورتت حبال المودة ، ودب البغض في قلب كليهما ، واشتد الجدال ، واحتدم الخصام ،
وهبت أعاصير الشقاق ، وطلب الوفاق فلا وفاق !

(١) الفاراه من الدواب : الحسن المنظر ، الجيد السير .

وما المخلص للزوجين : إذا كانت طبايعهما متنافرة ، وميوههما متباينة ، أو كان أحدهما فاسد الخلق ، لثيم الطبع ، سيء العشرة ، بذىء اللسان ؟

أليس الطلاق هو الدواء الناجع لتلك الآلام ، الشافي من هذه الأسقام ؟

ولولاه لعم الفساد ، واختل الأمن ، واغتيلت الأرواح ، وفشا الانتحار ، وهجرت الأوطان ، وذاع الفسق والفجور !

وقد جاء عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم « أبغض الحلال إلى الله الطلاق » .

وجاء عن عمر رضى الله تعالى عنه ؛ أنه قال لرجل طلق امرأته : لم طلقها ؟ قال :

لا أحبها . فقال : أكل البيوت بنيت على الحب ؟ أين الرعاية والذم ؟ !

وقد أوجب الإسلام على الزوج ملاينة زوجته ، وملاطفتها ، وموادعتها ، ومعاشرتها

بالمعروف ، وأخذها بالحسنى ؛ حتى تطيب نفسها ، ويطمئن قلبها !

كما دعاه أيضاً إلى الصبر على ما يكره منها ؛ وضمن له الخير الكثير ، والثواب العظيم .

قال تعالى : « فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً » .

« فمن اضطر بعد كل هذا إلى ولوج باب الطلاق : فليفعل غير آثم ، ولا باغ ؛ وليتبع

حدود الله تعالى « تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون » .

إن أوامر هذا الدين لا تقبل تأويلاً ولا تحسیناً ؛ فقد أكل الله تعالى لنا ديننا ، وأتم

نعمته علينا ، ورضى لنا الإسلام ديناً ، فقال ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى

ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴾ فإما الطلاق كما عرفه الله تعالى فى دينه الذى ارتضى لنا ونظمه

رسوله عليه الصلاة والسلام ، وإما نصرانية صريحة يابأها الدين ولا يقرها المسلمون ﴿ فليحذر

الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم ﴾ ﴿ والله غالب على أمره

ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴾

تحديد النسل

يقول الله تعالى ﴿ الله يعلم ما تحمل كل أنثى وما تغيض الأرحام وما تزداد وكل شيء عنده بمقدار ﴾ فهو وحده — جل شأنه — الذى يتولى زيادة المواليد ونقصانها ، وحاجة الكون — الذى خلقه — لها ، وما تحمل من أنثى ولا تضع إلا بعلمه ، واختياره وإرادته ! فكم من أنثى لا تلد : مع توافر الاسباب ، والرغبة فى الإنجاب . وكم من أخرى تلد فوق ما ولدت ، وتتجب فوق ما أنجبت . وقد تكون الأولى فى سعة ، والأخرى فى ضعة ؛ ولكنه تقدير الحكيم العليم : الذى يعلم ما لا نعلم ، ويرى ما لا نرى ﴿ وكل شيء عنده بمقدار ﴾ .

وقال جل شأنه : ﴿ ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق نحن نرزقهم وإياكم ﴾ وقد كانوا فى الجاهلية يقتلون أولادهم خشية الفقر ؛ وهو كفر لا يعدله كفر . وينطوى تحت جرم قتل الأولاد : جرم هو منه أفتح وأشنع ، وهو جرم الكفر بالله وعدم الثقة بوعده .

وقد قام فى هذا الزمان أناس ينادون بتحديد النسل بحجة عدم كفاية المواد الغذائية والمواد الأولية لحاجة سكان الكرة الأرضية ؛ الذين هم فى ازدياد مستمر .

والقول بما يقولونه هو لإحدى الكبر ؛ إذ كيف نقحم أنفسنا فى أمور ليس لنا عليها سلطان ، وما لنا بها طاقة ، ولا يحيط بها علم . أليس الله معنا ، يسمعنا ويرانا ، ويعلم سرنا ونجوانا ، ومتقلبنا ومسرانا ؟ أليس هو الذى يرزق الطير فى وكنتاتها ، والوحش فى فلاتها ؛ فتغدو خاضا وتروح بطانا ١٤

أليس الله تعالى هو القائل ﴿ وبارك فيها وقدر أقواتها ﴾ .

وهذه النزعة : إن صح أن تفشو فى البلاد الغربية — التى تميزت بالإلحاد والمادية — فلا يجوز بحال أن تفشو وأن تشيع فى البلاد الإسلامية — التى تميزت بالإيمان والروحية — وهل يجوز أن تؤمن بأن الله هو « الخلاق » ، ولا تؤمن بأنه تعالى هو « الرزاق » .

ويقول جل شأنه في معرض الامتنان والإحسان : ﴿ واذكروا إذ كنتم قليلاً فكثركم ﴾
فبان لنا من ذلك : أن القلة ذلة ، والكثرة عزة !

فكيف نستبدل العزة بالذلة ، والكثرة بالقلة ؟ !

ويقول الله تعالى ﴿ وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة ورزقكم من الطيبات ﴾
فنقول : دعونا من الحفدة والبنين ، فلسنا لهم بمطيقين . ويقول أيضاً ﴿ وجعلنا لكم فيها
معاش ومن لستم له برازقين ﴾ فنقول : وأين هذه المعاش وأين هذا الرزق ؟

قال الله تعالى ﴿ الله الذي خلقكم ثم رزقكم ﴾ فأتبع الخلق بالرزق . وقال أيضاً ﴿ نحن
نرزقهم وإياكم ... نحن نرزقكم وإياهم ... كلوا واشربوا من رزق الله ... إن الله هو الرزاق
ذو القوة المتين ﴾ فإذا ما استمعنا إلى هذه الآيات البينات ؛ قلنا بلسان الحال والمقال : أين
الرزق ، وأين الرزاق ؟ لقد كسد الحال ، وكثر العيال !

فإذا ما استمع مؤمن إلى هذا الهراء الذي هو أشبه بالكفر ، بل هو والكفر سواء !
قال : ﴿ إنا لله وإنا إليه راجعون ﴾ .

والقول الفصل في هذا : ما أشار إليه الذكر الحكيم بقوله ﴿ أفرايتم ما تمنون ؟ أأنتم
تخلقونه أم نحن الخالقون ﴾ وأعقب ذلك بقوله ﴿ أفرايتم ما تخرثون ؟ أأنتم تزرعونه
أم نحن الزارعون ﴾ وأعقبه أيضاً بقوله ﴿ أفرايتم الماء الذي تشربون ؟ أأنتم أنزلتموه من
المن أم نحن المنزلون ﴾ .

كل هذا يقوله الخالق الرازق ، الحكيم العليم ؛ فما يزيدنا إلا كفراً وعناداً : من أين
رزق ؟ من أين نأكل ؟ من أين نطعم أبناءنا وحفدتنا ؟ وهذا نزع من الشيطان ؛ نعوذ
بالله تعالى منه ﴿ الشيطان يعدم الفقر ويأمركم بالفحشاء ، والله يعدمكم مغفرة منه وفضلاً ﴾ .

لقد تكفل الله بأرزاقنا وأبنائنا وحفدتنا ودوابنا ﴿ وما من دابة في الأرض إلا
على الله رزقها ﴾ .

وهل يملك الإنسان رزق نفسه — إذا حدد النسل ، أو منع النسل منعاً باتاً ؟ ﴿ إن الله
لذو فضل على الناس ، ولكن أكثر الناس لا يشكرون ﴾ .

وماذا يكون الحال ونحن في عهد القنابل الذرية والهيدروجينية التي تطيح إحداها بمئات الألوف من البشر؟ بل ويزعمون أنها ستنتهي العالم!

ماذا يكون حال الأمم التي حرمت التعدد، وحددت النسل؟

وهاهي الأمم التي اكتوت بنار الحرب تشكو كثرة النساء، وقلة الرجال والعيال.


﴿ وضرب الله مثلاً قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغداً من كل مكان فكفرت بأنعم الله فأذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون ... إن الله لذو فضل على الناس ولكن أكثر الناس لا يشكرون ﴾ .

وقال تعالى ﴿ ألم نخلقكم من ماء مهين ، فجعلناه في قرار مكين ، إلى تدر معلوم ، فقدرنا فنعم القادرون ، ويل يومئذ للمكذبين ﴾ .

وقد جاء عن رسول الإسلام ؛ عليه أفضل الصلاة وأتم السلام ؛ حين سئل عن العزل :
« إنه الواد الخفي » .

وحين سأله بعض الصحابة رضوان الله تعالى عليهم ؛ وقد عزلوا مع بعض السبايا :
عضب غضباً شديداً ؛ وقال : « وإنكم لتفعلون . وإنكم لتفعلون ، وإنكم لتفعلون !؟ ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة : إلا هي كائنة ، وفي رواية « لا تفعلوا فإنما هو القدر » (١) .

فيا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم ، وتكفل بأرزاقكم ، ولا تقحموا أنفسكم فيما ليس لكم به علم ، وادعوا الله تعالى ألا يكل أحدكم إلى نفسه فيهلك ، واذكروه كما هداكم ورزقكم من الطيبات ، وفضلكم على العالمين . ولا تفيضوا في هذا الحديث ﴿ ولولا فضل الله عليكم ورحمته في الدنيا والآخرة لمسكم فيما أنضتم فيه عذاب عظيم ، إذ تلقونه بالسنتكم وتقولون بأفواهكم ما ليس لكم به علم وتحسبونه هيناً وهو عند الله عظيم ﴾ .



التبرج والسفور

يقول الله تعالى ﴿ يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين (١) عليهن من جلابيبهن (٢) ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفوراً رحيماً (٣) ﴾

وهو أمر صريح لسائر نساء المؤمنين وبناتهم بإرخاء الجلابيب ليستتر سائر الجسم حتى لا تعرف المرأة من هي ، وما شكلها ، وما هيئتها ؟ وليفرق ذلك الستر بينها وبين الإمام ، وليبتعد عن إذايتها المرتاب ، ومن في قلبه مرض .

والمراد أيضاً في هذه الآية : إدناء الجلابيب والخمار ؛ وهو من باب ذكر البعض وإرادة الكل ؛ وإلا فالجلابيب بغير خمار لا يمنع من التعرف بالمرأة ؛ إذ أن وجهها ينم عليها . يؤيد هذا المعنى قوله عز من قائل ﴿ وليضربن بخمرهن على جيوبهن (٤) ﴾ .

ويقول الله تعالى أيضاً ﴿ قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم (٥) ﴾ وكيف يتوفر غض البصر ؛ وقد انتشرت النساء في الطرقات والمنتديات ؛ كاسيات عاريات ؛ لا يحجبهن عن الأنظار سوى غلالة من هواء ؛ تزيد في فتنتهن ، والإغراء بهن . وكما أن تحريم الخمر لا يبيح صنعها ، فكذلك تحريم النظر لا يجيز الحث عليه ، والتشويق إليه . وكيف يغض البصر غاض وقد امتلأت الطرق والحوانيت بالكاشفات عن النحور والثدى والصدور ؛ اللهم إلا إن أغمض عينيه ، وأسلم نفسه وروحه للمقادير ؛ فتتلقفه الأحداث ، ويحيط به الموت وأسبابه من كل جانب . وهذا أمر يخرج عن حد التكليف المعقول المقبول ؛ ﴿ ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها ﴾ .

(١) « يدنين » أي يرخين . يقال : أدنيت الستر ؛ إذا أرخيته .

(٢) الجلابيب : ثوب يستر جميع البدن . وقيل : هو القناع .

(٣) آية ٥٩ من سورة الأحزاب .

(٤) آية ٣١ من سورة النور . و « الخمار » غطاء الرأس . و « الجيب » فتحة الثوب مما يلي العنق .

(٥) آية ٣٠ من سورة النور .

ولم ذلك لا يقع على هؤلاء السفارات المتبرجات وهدهن ؛ وإنما لأنه واقع على أشباه الرجال الذين يكفلونهن ، ويدبرون هذه الفتنة وهذا الفجور .

وليس معنى هذا أنا نبيح للرجال النظر للأجنبيات ، ما دمن سفارات ؛ بل إن غض البصر من أزم اللوازم ، وأفرض الفرائض ؛ بل هو في مقدمة الحلال الكاملة ، والأخلاق الفاضلة ؛ وكيف يسلم الإنسان الكامل نفسه للشيطان ، ويدع بصره يرديه في العصيان ؛ وما أحسن قول الشاعر :

لواحظنا تجنى ولا علم عندها وأنفسنا مأخوذة بالجزائر (١)
ولم أر أغبي من نفوس عفاف تصدق أخبار العيون الفواجر
ومن كانت الأجان حراس قلبه أذن على أحشائه بالفواقر (٢)

هذا وقد حد الله تعالى حدوداً يجب على المؤمنات ألا يتجاوزنها ؛ فقال عز وجل ﴿ ولا يبدن زينتهن إلا لبعولتهن ، أو آبائهن ، أو آباء بعولتهن ، أو أبنائهن ، أو أبناء بعولتهن ، أو إخوانهن ، أو بنى إخوانهن ، أو بنى أخواتهن ، أو نساءهن أو ماملكت أيمانهن ، أو التابعين غير أولى الإربة من الرجال ، أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء (٣) ﴾ وهذه الأصناف التي أبيع للمرأة عدم إخفاء زينتها عليهم لا يجب تجاوزهم إلى غيرهم ؛ فكيف يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تتعدى حدوده ، وتنتهك محارمه ، وتبدى زينتها وما وراء زينتها لرجال حرم الله تعالى عليهم النظر إليها ؟

هذا وقد أخذ كثير من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم في تأويل هذه الآيات مأخذ الشدة — لعلهم أن النساء يتغالين فيما يسمح لهن به ، ويتجاوزن الحدود المرسومة لهن —

(١) الجزائر : جمع جريرة ؛ وهي الذنب والجنابة .

(٢) الفواقر : جمع فاقرة ؛ وهي الداهية العظيمة قال تعالى « ووجوه يومئذ باسرة ، تظن أن يفعل بها فاقرة » أى تأكدت بأن تنزل بها داهية .

(٣) آية ٣١ من سورة النور .

فقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما : تستر المرأة حتى لا يظهر منها سوى عين واحدة تبصر بها . وقال الحسن رضى الله تعالى عنه : تغطى نصف وجهها .

ودخل نسوة على أم المؤمنين عائشة رضى الله تعالى عنها ؛ وعليهن ثياب رفاق (١) فقالت عائشة : إن كنتن مؤمنات فليس هذا بلباس المؤمنات ، وإن كنتن غير مؤمنات فتمتنن به . .

وقال صلى الله تعالى عليه وسلم فى وصف ما نراه الآن : « نساء كاسيات عاريات (٢) ، مائلات بميلات (٣) ، رهوسهن مثل أسنمة البخت (٤) ؛ لا يدخان الجنة ولا يجدن ريحها » .
وهل بعد نقي الإيمان ، والحرامان من الجنان ؛ يقوم إنسان فيدعو لهذا السفور ، وهذا الفجور ؟!

وقد قام أناس — غفر الله تعالى لهم — بالدعوة إلى السفور والحض عليه ، وذم الحجاب الذى مدحه الله تعالى ورسوله وأمرابه ؛ وقد قال قائلهم :

آخر المسلمين عن أمم الأرز حجاب تشقى به المسلمات (٥)
وقد جعلت هذا البيت مطالعاً لقصيدة قلتها من عشرات السنين — قبل أن يستفحل الأمر ، وبجل الخطب — وقد نسيت أكثرها ؛ ولا بأس من تدوين ما تذكرته منها . عسى أن يتعظ به متعظ ، أو يستفيد به مستفيد :

آخر المسلمين عن أمم الأرز حجاب تشقى به المسلمات (٦)

(١) أين تلك الثياب الرفاق مما يكتسبه نساء اليوم من ثياب لا تحجب ماتحتها ؛ حتى أن المرأة لتبدي كأنها عريانة ؛ لا يعجبها حجب ، ولا يسترها ساتر .

(٢) أى مكسوات أسماً ، وعرايا فعلاً . أو المقصود : عرايا من الإيمان .

(٣) أى يتمايلن فى مشيتهن ، ويعلمن لليهن من فى قلبه مرض من الرجال .

(٤) أسنمة : جمع سنام . والبخت : نوع من الإبل . (٥) من قول شاعر العراق جميل صدق الزهاوى .

(٦) صدرت بهذا البيت قصيدتى لأرد على هذا الرأى الفاسد الذى يتعارض مع صريح القرآن الكريم ؛

فما آخر المسلمين سوى السفور ، الذى أفسد الدين وسود الصدور . أدركنا الله تعالى بلطفه !

بئس ما يدعى فلاسفة العصر من أن السفور فيه الحياة
وهو حق إذ أن أسلافنا الأعراب من فرط من يحبون ماتوا (١)
يا تخليلى حدث عن الشرق قدماً حين كانت تعظم المعجزات
حين كان القرآن يرجى ويخشى والقوانين آية البيئات
حين كان الحديث يتلى ولا ير وبه إلا ذور العقول الثقات

إننا في الزمان (٢) نلقى (٣) أناساً في التوضي علومهم قاصرات (٤)
وهو بعد يدعون علوماً أنكرتها عصورنا الخاليات (٥)
ليت شعري ماذا يريدون منا وصنوف الأذى بنا محذقات

بنت مصر هاتى سفورك واغشى كل ناد وتقل منك الجهات (٦)
عرفى نفسك الغداة وطوفى لا تفتك الأسواق والحانات (٧)

(١) تهكم بهذا الرأى الفاسد ، والقول المذموم ؛ وإشارة إلى من مات من أعفاء العرب حزناً وجوى
على عدم نيل من أحب . هذا في حين أن السفور المقوت قد خلط الحابل بالنابل ، وجعل الحبيب متمكناً
من حبيته ، والهاشق مالكا لمشيخته ؛ فاتشع بذلك الأسي والجوى ، وحل مكانهما القرب والنجوى ،
فعم بذلك الشر والبلوى ، واستوجبوا الحرمان والنيران ، وغضب الرحمن القديان ؛ فلا حول ولا قوة إلا بالله !
(٢) في الزمان : أى في هذا الزمان . (٣) نلقى : نجد .

(٤) أى لا يتقنون الوضوء ؛ وهو أبسط الأشياء في الشريعة والفقہ ، أو لا يقومون به أصلاً لتركهم
الصلاة ، وهذا شأن الكثيرين ممن دعوا إلى السفور .

(٥) وذلك بما يزعمونه من أن السفور لا يتنافى مع الدين ، على ما فيه من تبرج وزينة يأبها الدين
القوم ، والحلق الكريم !

(٦) هو أمر قصد به الاستهزاء والتهكم .

(٧) وقد تالت النساء في زماننا هذا حتى أصبحن لا يتورعن من غشيان الأسواق والحانات ، بل
والمرأص أيضاً بنير وازع من دين ، أو رادع من خلق !

ثم أمى مجالس القوم وادعيهم إلى حيث لا تمبل الدعاء
 علنا بالسفور نبنى حصوناً شامخات بها ترد العداة
 وعسانا نرى البرايا بسجوداً لابن مصر وقد عداه السبات (١)
 ولعمري لقد بكى الدين حزناً حين قال الخطيب : ياسيدات (٢)

وحقاً إن الدين ليسكى حزناً حين تختلط الفتيات بالفتيان ، ولا تعرف الحرائر من
 القيان (٣) ، وتكشف المرأة — للأجانب عنها والذين ليسوا بمحرم لها — عن جسمها
 ومفاتها بغير خجل ولا حياء ولا مروءة . فليظن ذلك ويعتبر به من كان له قلب أو ألقى
 السمع وهو شهيد .

هذا وقد بلغت حرية كثير من الغربيين شأواً بعيداً ، متحررين من سائر قيود الأخلاق
 والفضيلة ، ضاربين بالكرامات والأعراض عرض الحائط ؛ غاضين البصر عن كل ما يحد
 من الملذات ، أو يضيق أفق الإباحية المطلقة ، والتمتع الجنسى الخالص من القيود .

فقد ضبط أحد الأزواج — في منزل الزوجية — زوجته عارية كيوم ولدتها أمها ،
 بصحبة رجل أجنبي عنها عرياناً أيضاً كيوم ولدت أمه : فرفع أمره إلى القضاء طالباً الطلاق
 من زوجته البغي التي استهانت بكرامته وكرامة منزل الزوجية المقدس : غير أن القضاء
 الإنجليزي في إحدى محاكم لندن لم يرفقه تصرف ذلك الزوج الرجعى الذى لا يتمشى مع التقدم
 الغربى والرقى الاجتماعى ؛ فقضى برفض دعواه : مبرراً هذه الفعلة بأن الزوج يجب عليه أن
 يقدر الظروف والتقاليد (٤) !

وقد ضبط أحد الشبان الهنود — وقت إقامته بباريس — رجلاً يجلس مع امرأة

(١) عداه السبات : تركه النوم والخمول .

(٢) أى عندما غشيت النساء المحافل والمنتديات ، وقال الخطباء : سيداتى سادق .

(٣) القيان : جمع قينة ، وهى الأمة البيضاء . وقد غلب على المنتديات والراقصات المتبدلات .

(٤) هذا الخبر منشور بمجريدة أخبار اليوم ص ٢ عدد ٦٠٨ الصادر فى ٣٠ يونية سنة ١٩٥٦ .

في حالة مربية واضحة الفجور في الطريق العام ؛ فلم يجد بدأ من الاستعانة بمجندي البوايس ؛
الذي قبض على الشاب الهندي بتهمة الإخلال بالحرية الشخصية !

فرحى مرحى لهذه الحريات ؛ التي تقوم على أشلاء الفضيلة !

وهكذا كلما ازددنا تنكراً لتعاليم الدين الإسلامي الخنيف ؛ ازددنا بعداً عن الأخلاق
والمروءة والكرامة والعفة ؛ بل خرجنا من عداد بني الإنسان ، إلى عداد الحيوان . وقد
نرى في بني الإنسان من يأتي عملاً ينزه الحيوان نفسه عن إتيانه ! فلا حول ولا قوة إلا بالله
العلي العظيم !

التعطيل

لقد فشا بين الأمم المتقدمة مذهب التعطيل (١) ، وأخذ به عندهم بعض الضالين من المتأخرين . وكل هؤلاء مقفرة عقولهم ، معطلة قلوبهم : ﴿ وقالوا إن هي إلا حياتنا الدنيا وما نحن بمبعوثين ﴾ (٢) فرد الله تعالى على زعمهم هذا بقوله عز من قائل ﴿ ولو ترى إذ وقفوا على ربهم ﴾ للحساب يوم القيامة ﴿ قال أليس هذا ﴾ البعث ﴿ بالحق ﴾ كما أخبركم على لسان رسي ؛ فكذبتموه وأذيتهموه وقتلتموهم ﴿ قالوا بلى وربنا قال فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون ﴾ (٣) بذلك اليوم ﴿ قد خسر الذين كذبوا بقاء الله حتى إذا جاءتهم الساعة بغتة قالوا يا حسرتنا على ما فرطنا فيها ﴾ (٤) أي في الدنيا بعدم الإيمان بالساعة .

قال تعالى ﴿ قل الله يحييكم ﴾ بالخلق ابتداء ﴿ ثم يميتكم ثم يجمعكم إلى يوم القيامة ﴾ للحساب والجزاء ﴿ لا ريب فيه ﴾ أي لا شك في مجيء ذلك اليوم الموعود ﴿ ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴾ (٥) .

وهل يجوز عقلا وجود مصنوع بغير صانع ، ومخلوق بغير خالق ؟ أم هل تجوز نسبة خلق هذا العالم البديع ، وهذا الإنسان الناطق المبصر السميع ، وهذه الشمس المنيرة ، والكواكب المضيئة ، والسموات المرفوعة ، والأرض المبسوطة ، وتلك الأزهار

(١) التعطيل لغة : التفرغ والإخلاء وترك الشيء ضياعاً . وإبل معطلة : لاراعى لها . وتعطل : بقى بلا عمل . وتعطلت المرأة : إذا لم يكن عليها حلى ، ولم تلبس الزينة ، وخلا جيدها من القلائد . والمطل : الموات من الأرض . وتفر مطل : إذا ترك بلا حام يحميه . وبئر معطلة : لا يستقى منها ولا ينتفع بمائها . ومن أنكر البعث : فقد قال بالتعطيل ، لأنه ترك السكون ضياعاً وهماً ، لاراعى له ، ولا مدبر لأمره . وحطاً أن يكون كذلك !

(٢) آية ٢٩ من سورة الأنعام . (٣) آية ٣٠ من سورة الأنعام .

(٤) آية ٣١ من سورة الأنعام . (٥) آية ٢٦ من سورة الجاثية .

الناضرة ، والمناظر الساحرة ، والطيور السابحة في الهواء ، والأسماك الجارية في الماء ،
والفاكهة التي تسر الآكل والناظر ، وسائر المطعومات ، والمشروبات ، والمشومات ؛
واختلاف كل هؤلاء منظرأ ومخبرأ ؛ هل يجوز خلق جميعها بلاخالق يخلقها ، أو مدبر يدبرها ؟
وهل هي الطبيعة كما يقولون ؟ وهل قام هذا الكون باطلا ، وهذه المخلوقات عبثاً ؛ فلا بعث
ولا حساب ، ولا نعم ولا عقاب ؟ لقد ارتكبوا إثمأ وفجوراً ، وقالوا بهتانأ وزورا !

هذا وقد جهر بهذا القول السقيم ، والرأى الفاسد العقيم : كثير من طبع الله تعالى
على قلوبهم فهم لا يفقهون ! فن ذلك ما قاله شاعر العراق جميل صدق الزهاوى ؛ من
قصيدة طوييلة (١) :

وسائلة : هل بعد أن يعبث البلي بأجسادنا نحيا طويلا ونرزق ؟ (٢)
قلقت مجيباً : إني لست واثقأ بغير الذي حسى له يتحقق (٣)
وهيات لا ترجى حياة لميت إليه البلي في قبره يتطرق (٤)
تقولين : يفنى الجسم والروح خالد فهل بخلود الروح عندك موثق (٥)

إلى أن قال :

وكم لي من رأى إذا ما بسطته يقولون : زنديق من الدين ييمرق (٦)

(١) لغزت في ٢٢ سبتمبر من سنة ١٩٢٤ بمجريدة السياسة اليومية .

(٢) هو إنكار صريح للبعث والنشور .

(٣) لا يؤمن بقله ولبه : كإيمان الإنسان ، بل يؤمن بلسه وحسه : كإيمان الحيوان ؛ وما أشبهه بمن
قالوا لرسولهم « أو تأتي بالله والملائكة قبيلا . . . أو ترقى في السماء ولن نؤمن لرقيك حتى تنزل علينا
كتابأ قرؤه » .

(٤) ومن قبله قال الكافرون « أنذا متنا وكنا ترابا وعظاما أننا لبعوثون . أنذا كنا ترابا وآباؤنا
أننا لمخرجون . أنذا متنا وكنا ترابا ذلك رجع بعيد » لعنهم الله تعالى وأشياعهم لى يوم القيامة .

(٥) أنكر عدو الله وعدو نفسه خلود الروح ؛ وقد آمن بخلودها سائر الناس : مسلمهم وكافرهم ؛
وأصبحت من الحقائق العلمية الملموسة .

(٦) نعم زنديق وأى زنديق ، ومارق من الدين وأى مارق !

إذا جئت كذباً : فالضمير يلومني وإن قلت حقاً : فال مخاطب يحنق
 لقد كره الجهال كل حقيقة (١) على أنها حسناء بالحب تخلق
 خض اللج من بحر الطبيعة سابراً (٢) ولا تتخش عند الخوض أنك تفرق

وقد نشرت هذه القصيدة في مصر بالجرائد السيارة ؛ فلم يتصد أحد من الكتاب أو
 العلماء للرد على هذا الكفر الصريح الفاضح . وقد رددت عليه بقصيدة من بحر قصيدته وقافيتها ؛
 راجياً بها وجه الله تعالى ، ذائداً عن حياض الدين ، مدافعاً عن الكتاب المستبين ا

والزهاوى هذا من كبار الملاحدة — بل ليس في الملاحدة من يدانية في الإلحاد — وله
 شعر كثير ؛ أنكر فيه صراحة وجود الإله جل شأنه .

فن ذلك قوله :

لما جهلت من الحقيقة أمرها وأقت نفسك في مقام معلل
 أثبت رباً تبتغى حلاله للشكلات ؛ فكان أكبر مشكل

وقوله أيضاً :

قالوا بأن الإله حى له على عرشه نبوت
 فقلت : ما الله غير وهم أثبتته الوصف والنعوت
 إن حى العلم في أناس فالله من ذاته يموت

هذا وقد هلك الزهاوى منذ بضع سنين ؛ ورأى الآن جزاءه الحق في قبره ؛ وعلم أن
 معرفته تعالى لم تكن من المشكلات ؛ بل آمن به كل الحيوانات ؛ وأنه جل شأنه : حقيقة لا وهم
 فيها ؛ إلا على من انطمست بصيرته ، واسودت سريرته ؛ حمانا الله تعالى من الجهل بحقيقته ،

(١) سولت له نفسه ، وأوحى لايه شيطانه ؛ أن ما يقوله من إنكار البعث : هو الحقيقة المجردة عن
 الهوى ، وأن من لم يوافق على رأيه الفاسد : من الجهال الذين يكرهون الحقائق . اللهم اجعلنا من الجاهلين
 بهذه الحقائق التي يقول بها ذلك المارق !

(٢) السبر : التأمل والبحث ، وسبر الجرح : تعرف عمقه .

بعد عرفانه حق معرفته ، وحفظنا من الزيف بعد الإيمان ، ووقانا شر النفس ومكائد الشيطان !

وما هي قصيدتي رداً على قصيدته في إنكار البعث :

حول إنكار البعث (١)

أو قصيدة الزهاوي

﴿ قل الله يحييكم ثم يميتكم ثم يجمعكم إلى يوم القيامة
لا ريب فيه ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴾
قرآن كريم

إذا طفق (٢) التبريح (٣) بالقلب يعلق فلا عجب للطرف إن كان يأرق
وقائلة : مالي أرى الهم والأسى حليفك هل أمسيت للزهر (٤) تعشق ؟
أضن بما ترجو خليل ؟ فقلت لا واسكنني من غير ذلك أفرق (٥)
أخاف الذي فوق السموات عرشه إذا خضت بحر الإثم فالإثم يوبق (٦)
فقات : تعشق كل هيفاء غادة ولا يتجنبك الغزال المقرط (٧)
وحافظ على ذكر الملاح ورقفن نسيك فيمن للنسيب يرقق
وغازل ونادم واشربن واطربن ولا تضيق فإذا نال منها المضيق ؟

- (١) نشرت في ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٢٤ بالسياحة اليومية بعد نشر قصيدة الزهاوي بثمانية أيام .
(٢) طفق يفعل كمذا : أي ظل يفعله .
(٣) التبريح : شدة الفوق وتوجهه .
(٤) الزهر : الأنجم المضيئة ، والمراد بها هنا : النيد الحسان اللاتي يشبهن الأنجم الزهر في الجمال .
(٥) أفرق : أخاف .
(٦) يوبق : يهلك ؛ لأنه يورد النار .
(٧) القرطق : ملبوس يشبه القباء ، وهو من لبس الأعاجم .

فقلت لها : مثل العروس ينام في حفيرته دهرأ إذا النفس تزهق (١)
 ويحشر في حزب الأمانة والنهي وأكرم أهل الأرض يوم تشقق (٢)
 ويسكن جنات النعيم مخلداً على حين يصلى النار من كان يفسق
 فقلت : أحق أننا بعد موتنا وبعد البلى نحيأ طويلاً ونرزق (٣)
 فقلت لها : إن كنت أنكرت هذه فثلك من دين المهيمن يمرق
 لأنك أنكرت الإله ورسله وكتباً أتت بالحشر والنشر تنطق (٤)
 فقلت : لنا عقل ودينكم لكم وللعقل بين الرشيد والغى يفرق
 فقلت لها : ماذا أرتكم عقولكم ؟ فقلت : وجودى بالطبيعة ماصق
 بها كان ماقد كان هل أنت منصف ؟ فقلت لها : ما قال هذا موفق
 وليس ضميرى يطمئن لباطل ولا أنا من ذكر الحقيقة أحق (٥)
 لقد رد ذا نوح وهود وصالح وموسى وعيسى والنبي المصدق (٦)
 وإن رمت منهاج العقول فإننى به عارف والباب ما هو مغلق
 أختلف الأشياء بغير إرادة تخصص كلا بالذى هو أليق (٧)
 أياطبعين اشرحوا لى طبيعة بها كل جسم عندكم يتحقق
 فإن تك عين الجسم كان مقدماً على نفسه إذ فاعل الشيء يسبق

- (١) ورد في الحديث الشريف أن المؤمن ينام في قبره مثل العروس .
- (٢) إشارة لى قوله تعالى « يوم تشقق الأرض عنهم سراعا » .
- (٣) هذا هو السؤال الاستنكارى الذى سأله الزهاوى فى قصيدته النجسة .
- (٤) ورد ذكر القيامة والبعث فى سائر الكتب السماوية .
- (٥) وذلك رداً على قوله « ولن قلت حقا فالخطاب يخفق » .
- (٦) ورد فى القرآن الكريم ذكر القيامة والبعث والحساب ؛ على لسان هؤلاء الأنبياء عليهم الصلاة والسلام .
- (٧) اختلاف الطعوم والألوان والأشكال والروائح وجميعها « يسبق بماء واحد وتفضل بعضها على بعض فى الأكل » .

وإن تك جزءاً منه أو قوة له على كل حال فالمحال محقق
 إذا الجزء مثل السكل في سبق نفسه إذن وصفات الشيء للشيء تلحق
 فلا عمل من قوة في محلها لأن به تلك القوى تتعلق
 وإن لم تكن من ذا فارسيها إذا تجافى عن التحديد عقل فومنطق ؟
 على أنكم لا تعرفون سوى الذي إذا مادعاه الحس لا يتعوق (١)
 فقولوا لنا إذ كلنا لجوابكم وشرحكم الشافي غداً يتشوق
 أباللس أم بالشم يدرك حالها لكم أم بذوق أم بالابصار ترمق ؟

(١) إشارة لقول الزهاوى :

قلت بجيا : إنى لست وأتقا بنير الذى حسى له يتحقق

خاتمة

الحمد لله في البدء والختام ؛ والصلاة والسلام على خير الأنام ؛ محمد بن عبد الله ؛ شفيعنا عند الله ، ووسيلتنا إليه ، يوم العرض عليه : يوم لا ينفع مال ولا بنون ؛ إلا من أتى الله بقلب سليم !

وبعد فقد تم تدوين ما أفاض الله تعالى به علينا من زيادات في هذه الطبعة عن طبعاتها السابقة ؛ وقد كان الفراغ من تلييضه يوم الخميس المبارك ، غرة رمضان المكرم من عام ثمانين وثلاثمائة وألف من هجرة سيد الخلق عليه الصلاة والسلام .

اللهم نجني من كيد الشيطان اللعين الرجيم ، وزدني إيماناً بدينك القويم ، واهدني إلى صراطك المستقيم ، ووفقني إلى معرفتك ، والتفقه في كتابك ؛ واجعل عملي هذا خالصاً لوجهك الكريم ، وانفعني به في حياتي ، وبعد مماتي ؛ إنك البر الوودود الرحيم !

وأسألك يا مولانا : أن تسدد خطانا ، وتمحو خطايانا . وأن تختم لنا بمغفرتك : التي يطعمنا فيها : واسع عفوك ، وفيض جودك !

إن ختم الله بغفراته فكل ما لا يقينه سهل !

وسبحان الله وبحمده ، سبحان الله العظيم !

ابن الخطيب